العموم والاختصاص مع الاختصاص ولان الاستمرار انما هو بالنسبة الى افراد
المضارع من الاستقبال كما يستفاد من كلام سيد المحققين والدوام
الاسمي يعم الازمنه كما ذكره بعض المحققين فتدبر ولان استفادة
الدوام من الاسم اقرب مما في الفعل مما يافيه ظاهرا وهو الحدوث دون
الاسم واللام في الحمد للجنس او الاستغراق وتفيد بمعونة لام الاختصاص
اختصاص جميع المحامد به تعالى فان اختصاص الجنس يستلزم اختصاص
الافراد والمراد اتحاد الجنس مع المثابت لله كانه قال جنس الحمد هو الثابت
لله ولا يخفى بعده عن الفهم فيفيد الحصر بلا معونة لام الاختصاص
قال المحبر الدواني اطبقوا على الاول ولي فيه بحث اذ الظاهر ان اللام
للاختصاص بمعنى التعلق الخاص لا الحصر يدل على ذلك انه لو كان للحصر
لكان فولك ما لمالك لا لزيد مفيد الحصر المالك في صفة الاختصار في زيد ولكان
له الحمد مفيد القصر الحمد على الاختصاص لا على قصره على الله وقد صرح في
الكشاف بان التقديم يدل على اختصاص الحمد وهو صريح في ان الحصر
لم يكن بدون التقديم قال استاذ شيخنا اقول لعل مراده ان اللام وان
وضعت للتعلق الخاص كما ذكره لكن الاختصاص والتعلق الذي على وجه
الحصر هو الكامل منه فحمل عليه اللام في مقام الثناء والمبالغة كما انه حمل ايا ما
الملابسة على وجه التبرك وكم من نظائره فيدل على الاختصار بمعونة
المقام لا بمجرد الوضع فلا ينوجه البحث المذكور وصحة هذا الاستعمال
مما لا ينكر ولا يمنع وما ذكره لا يصلح سندا لذلك ويدل على ذلك ما في حاشية
سيد المحققين على الكشاف دل بلام الجنس والملكة على الاختصاص
فانه اخذ الاختصاص من اللام الموضوعة للملكة لانه جعل اللام
هو موضوعة له واما ما ذكر من المثالين فاللام محمولة على مجرد معناها الوضعي
غاية الامر انه يجوز حملها على ما ذكر ايضا عند مساعدة المقام ولا محذور وفيه ان
التقديم اظهر افادة للحصر اذ لم يحتج لان تكلف حمل الزمخشري اللام على
الاصل وجعل التقديم للحصر فكلامه بعد التنزل صريح في انه حمل على معنى

لا يفيد الحصر ولا يدل على عدم جواز حمل على معنى يحصل الحصر بدون
التقديم فان قلت لو كان المعنى حصر المحامد فلا معنى لقولهم على ما انعم
او على التصنيف ونحوه اذ ليست جميع الافراد او الجنس المختص بنا على ما
ذكر قلت هو متعلق بالجار المفهوم الحاصل من الحصر كانه قال احمدي هذا
على ذلك فليتامل واما اختصاص المحامد بالله تعالى فقد يقال انه اذا تحقق
وعلى سبيل المبالغة لصحة الحمد ووقوعه على افعال العباد من حيث كسبهم
واتصافهم بها ويكفي فيه انتسابها اليهم بالاختيار والارادة وان لم تكن
موثرة لكن جعل كالعدم في جنب محامده تعالى لوجوه لا تخفى ومقتضى كلام
سيد المحققين وبه صرح المحبر الدواني وغيره انه حقيقي على قاعدة اهل
السنة اذ المحمود عليه يجب ان يكون فعلا صادرا بالاختيار ولا اثر
ولا اختيار حقيقة الا لله عندهم والثناء على الصفات الجميلة ان كان
باعتبار خلقها بالاختيار فلا يكون الا لله وان كان لمجرد كسبها وكون
الموصوف محل ظهورها كما في الذم وتلبيس بحمد الا مجازا والحاصل انه ان
حمل الفعل الاختياري على العدم وري الاختياري الحقيقي فالحصر حقيقي
عندنا وان اكتفي بالانتساب بالاختيار فادعائي ولكل وجه موجه
فادركه والله اسم للذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد ولذا
لم يقل الحمد للخالق او الرازق او نحوهما مما يوهم اختصاص استحقاق الحمد
بوصف دون وصف قال الامام اكثر المحققين على انه غير مشتق
بل اسم علم له تعالى وهو قول الامام ابي حنيفه والشافعي والغزالي
وسيبويه والخليل والمبرد وهو المختار واختار بعض انه وصف
خص بغلبة الاستعمال الا مارات ضعيفة **قوله** رب العالمين اي مالكهم
او سيدهم او مصلحهم او مربيهم او خالقهم او معبودهم او مدبرهم او
جابرهم ويطلق ايضا على الصاحب والثابت والقريب والجامع والمحيط
والكثير الخير والذي يوالي النعم ويزيدها وكل هذه المعاني ترجع الى معنى
الحفظ والتربية قيل وكلاهما تدل على انه ليس بمصدر فاجيب